الوثائق الرسمية

الجمعية العامة
الدورة الخمسون

الجلسة العامة ٦٩
الاثنين، ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥،
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد فريتاس دو أمارال ..... (البرتغال)

نظرا لغياب الرئيس تولى الرئاسة نائب الرئيس السيد أوان (مالي)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٢٥

البند ٣٧ من جدول الأعمال

منطقة السلم والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي

تقرير الأمين العام (A/50/671 و Add.1)

مشروع القرار (A/50/L.25)

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الفرنسية): أعطي الكلمة لممثل البرازيل لتقديم مشروع القرار A/50/L.25.

السيد أموريم (البرازيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يشرفني أن أقدم مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/50/L.25 والمقدم من: الأرجنتين، أنغولا، أوروغواي، البرازيل، بنن، توغو، جنوب افريقيا، الرأس الأخضر، زائير، سان تومي وبرينسيبي، السنغال، سيراليون، غابون، غامبيا، غانا، غينيا، غينيا الاستوائية، غينيا - بيساو، الكاميرون، كوت ديفوار، الكونغو، ليبريا، ناميبيا، نيجيريا.

ويعيد مشروع القرار A/50/L.25 تأكيد مقاصد وأهداف منطقة السلم والتعاون في جنوب الأطلسي ويذكر بالتفاهمات التي تم التوصل إليها أعضاء المنطقة ويدعو إلى مواصلة التعاون لتعزيز السلم والتعاون في جنوب الأطلسي.

وسيكون اعتماد مشروع القرار هذا تعبيرا عن تأييد التعاون فيما بين أعضاء هذه المنطقة، وبينهم وبين الدول الأخرى من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في ظل ظروف يسودها السلام والحرية. ومما يستحق التنويه به في هذا السياق الفقرة ١ من المنطوق التي تؤكد من جديد الأساس الذي يقوم عليه التعاون فيما بين بلدان المنطقة؛ والفقرة ٤ التي تشير إلى التزام المنطقة بالديمقراطية والتعددية السياسية؛ والفقرة ٥ التي ترحب بالتقدم المحرز نحو تنفيذ إقامة

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة بالعربية والترجمات الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني خلال اسبوع واحد من تاريخ النشر الى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-178. وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

95-86784
9586784

مناطق خالية من الأسلحة النووية على جانبي جنوب الأطلسي.

وفي هذا السياق، دعوني أذكر بإعلان برازيليا المتعلق باعتبار منطقة جنوب الأطلسي منطقة لا نووية، الذي اعتمد في الاجتماع الثالث للدول الأعضاء في المنطقة عام ١٩٩٤ والذي يعطي قوة دافعة متجددة لقضية منع انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي.

ومما له أهمية خاصة أيضا التأييد الذي توليه جميع الدول الأعضاء من خلال الفقرات ٦ و ٧ و ٨ من منطوق هذا القرار لعملية المصالحة الوطنية في كل من أنغولا وليبريا، وكذلك الدعوة إلى زيادة المساعدة الإنسانية التي تقدم إلى هذين البلدين.

ويحيط مشروع القرار المعروض علينا علما بتقرير الأمين العام (A/50/671) بشأن منطقة السلم والتعاون في جنوب الأطلسي. إن تقرير الأمين العام يشير ضمن جوانب أخرى إلى المقترحات المقدمة من الدول الأعضاء لزيادة التعاون في إطار المنطقة في مجالات مثل حماية وصون البيئة البحرية، والتنمية الاقتصادية، والتجارة، والثقافة، والسياحة. كما أنه يوجه النظر إلى الأنشطة التي تقوم بها المؤسسات والهيئات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة من أجل النهوض بأهداف المنطقة، وهي أنشطة تقابلها الدول الأعضاء بالامتنان.

وخلاصة القول، إن مشروع القرار يعزز ويوطد القرارات والاتفاقات الضمنية التي وافق عليها أعضاء المنطقة، بما في ذلك ما تم التوصل إليه في الاجتماع الثالث للدول الأعضاء في منطقة السلم والتعاون في جنوب الأطلسي المنعقد في برازيليا يومي ٢١ و ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤.

وفي ذلك الاجتماع أكد المشاركون من جديد على أهمية المنطقة لتعزيز التعاون فيما بين بلدان جنوب الأطلسي ولدعم السلم والأمن الدوليين. كما وافقوا على ضرورة زيادة الجهود الرامية إلى تعزيز دور المنطقة باعتبارها أداة إقليمية للتعاون، وأنشأوا آلية للمتابعة فيما بين الدورات، بدأت تعمل هذا العام.

ويرحب مشروع القرار بما عرضته جنوب أفريقيا من استضافة الاجتماع الرابع لدول المنطقة في كيب تاون يومي ١ و ٢ نيسان/ابريل ١٩٩٦. ويتعين أن نعتبر منجزات المنطقة جزءا من عملية دائمة ستقوم دولها الأعضاء بتعزيزها تدريجيا بدعم من المجتمع الدولي. وسيتيح الاجتماع الرابع فرصة لمناقشة السبل والوسائل التي تكفل تنفيذ القرارات التي اتخذت في اجتماعات سابقة واستكشاف مجالات جديدة للتعاون.

لقد أدت إقامة منطقة السلم والتعاون إلى توفير زخم متجدد للتعاون والتفاهم فيما بين بلدان غربي افريقيا وأمريكا الجنوبية المطلة على جنوب الأطلسي. إن هذه العملية التي تستهدف تعزيز الاستقرار والرخاء تستحق دعم المجتمع الدولي ككل.

ونحن واثقون من أن مشروع القرار هذا سيحظى بتأييد واسع النطاق كما حظيت المشاريع المماثلة له في السنوات السابقة.

السيد أيواه (نيجيريا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ترى الدول الأعضاء في منطقة السلم والتعاون في جنوب الأطلسي أن من حسن الطالع أن تنفيذ الإعلان الخاص بالمنطقة لعام ١٩٨٦ يسير سيرا حسنا نتيجة لما تبديه دول المنطقة من اهتمام وحماس، وما يقدمه المجتمع الدولي سنويا من تأييد معنوي وتشجيع من خلال القرارات التي تتخذها الجمعية العامة للأمم المتحدة في كل عام. وفي هذه الدورة الخمسين، يحدو الوفد النيجيري الأمل في أن يتزايد الاعتراف بالدور الذي يمكن أن تضطلع به المنطقة في تعزيز الأهداف العالمية في ميادين مختلفة.

لقد أثبتت منطقة السلم والتعاون في جنوب الأطلسي أنها مثال ذو مصداقية للتكامل بين التعاون الإقليمي والتعاون العالمي في سبيل النهوض بالسلام والأمن والتنمية.

وسعيا إلى الهدف العالمي المتمثل في منع انتشار الأسلحة النووية وبلوغ عالم خال من الأسلحة النووية في نهاية المطاف، أعلنت الدول الأعضاء في المنطقة عن نيتها الإبقاء على رقعتها منطقة لا نووية. ومن شأن جعل جنوب الأطلسي منطقة لا نووية، إلى جانب المناطق الخالية من الأسلحة النووية المنشأة بموجب معاهدات تلاتيلولكو وراروتونغا وبيليندابا، أن يجعل جزءا كبيرا من نصف الكرة الجنوبي خاليا من الأسلحة النووية.

وفي المجال الاقتصادي، سعت الدول الأعضاء في المنطقة إلى تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب عن طريق إعلانها الخاص بالتعاون في مجال الأعمال. ويفسح هذا الإعلان الطريق أمام التفاعل العملي للغاية في مجال النشاط والتبادل التجاري فيما بين هذه الدول. وتتجه مثل هذه التفاعلات إلى إيجاد قدر أكبر من التفاهم فيما بين الدول، وعادة ما يكون تأثيرها أعمق وأكثر دواما، نظرا لشعور الناس به بشكل مباشر، والكثيرون منهم في العالم النامي هم من أصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

وبموجب إعلانها الخاص بالبيئة البحرية، تركز الدول الأعضاء في المنطقة اهتمامها وتعاونها على العمل من أجل استغلال مواردها البحرية على نحو أفضل وتحقيق تنمية أسلم لبيئتها. وفي ضوء حقيقة أن منطقة جنوب الأطلسي تمثل رقعة كبيرة من المعمورة، فإن الاهتمام ببيئتها أمر لا بد وأن يفيد في صون النظام الإيكولوجي للعالم. وإن أهمية صون وحفظ الموارد البحرية من أجل بقاء الجنس البشري هي إحدى القضايا الأساسية التي أدرجت في جدول الأعمال الدولي، والتي حددت مؤشراتها الأساسية في مؤتمر ريو المعني بالبيئة في حزيران/يونيه ١٩٩٢. والاهتمام الذي توليه الدول الأعضاء في المنطقة لهذا الموضوع إنما هو وفاء منها بالتزامها بموجب جدول أعمال القرن ٢١ الصادر عن ريو.

ويتركز الاهتمام الدولي منذ فترة من الوقت على الاتجار غير المشروع بالعقاير المخدرة والمؤثرات العقلية. وقد أدرجت الحرب ضد هذه التجارة غير المشروعة في جدول أعمال المنطقة. وسيكون من الموضوعات التي يناقشها الاجتماع رفيع المستوى المقبل الذي تعقده المنطقة في نيسان/ابريل ١٩٩٦ تبادل المعلومات بشأن هذه القضية بغية تسهيل التعاون الدولي في مكافحة هذه الآفة. وكما هو معروف، فإن الدول الأعضاء توخت أن تكون المنطقة أداة دينامية للتعاون في جميع المجالات الممكنة للتنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

وينبغي أن تنبثق الحلول للمشاكل العديدة التي تواجه البلدان النامية من داخل هذه البلدان حتى تكون فعالة وباقية الأثر. وهذا الرأي مقبول على نطاق واسع، وقد سارت على هديه برامج كثيرة من برامج الأمم المتحدة التي تستهدف حل مشاكل التخلف وعدم الاستقرار السياسي. واعترافا بالدور الهام الذي تؤديه منطقة السلم والتعاون والذي يمكن أن تؤديه بمزيد من الفعالية، يجدر بالأمم المتحدة ودولها الأعضاء، ولا سيما الدول المتقدمة صناعيا، أن تقدم قدرا أكبر من الدعم المعنوي والسياسي والمادي لمنطقة السلم والتعاون في جنوب الأطلسي. ومن الضروري تشجيع إقامة مناطق مماثلة في أجزاء أخرى من العالم النامي. وفي هذا الصدد، يحدونا الأمل في أن تسهل الأمم المتحدة إقامة المزيد من المناطق المماثلة في المستقبل.

ولا يعتزم أي وفد إلقاء العبء المترتب على إنشاء وإدارة منطقة السلم والتعاون على كاهل دول عدا دول المنطقة ذاتها. ومنطقة السلم والتعاون في جنوب الأطلسي لم تصر طوال السنوات التسع التي انقضت على وجودها، على الحصول على دعم مالي من أي جهة، ومع ذلك استطاعت أن تجتمع على مستويات مختلفة وأن تضع مشاريع لمستقبل أكثر نشاطا. ويسعد وفدي أن يذكر أن الاجتماع الرابع الرفيع المستوى سيعقد في كيب تاون بجنوب افريقيا في نيسان/ابريل ١٩٩٦. ونحن على ثقة في أن المجتمع الدولي سيسعى على المدى الطويل، أو على الأقل على المدى القصير، إلى تبني سبيل واضح لمساعدة المنطقة في الوفاء بأهدافها الإنمائية.

ولا يساور حكومة نيجيريا أي شك في الحكمة وراء إنشاء المنطقة في ١٩٨٦، وهي لذلك ستواصل في حدود مواردها، تقديم كل دعم ممكن وكل تعاون مستطاع لتسيير أنشطة المنطقة بغية التحقيق الكامل لأهدافها ومقاصدها. كذلك لا يساور نيجيريا أي شك في صدق الاهتمام والتأييد من جانب أي دولة عضو في المنطقة. ونجد في العروض التي تقدمت بها دول أعضاء لاستضافة الاجتماعات الرفيعة المستوى الرابع والخامس والسادس على الرغم من العبء المالي الثقيل الذي تفرضه استضافة هذه الاجتماعات، مدعاة للتشجيع. فالحماس الذي أبدته الدول الأعضاء إنما هو دليل على اطمئنانها إلى مصداقية المنطقة وفائدتها. ونحن نهنئ جميع الدول الأعضاء في المنطقة على روح الحماس التي أبدتها ونطلب من بقية المجتمع الدولي أن يستمر في تقديم الدعم والتشجيع للمنطقة.

السيد مباي (الكاميرون) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): يقف وفدي أمامكم ليتكلم عن موضوع البند ٣٧ من جدول الأعمال الذي يتناول منطقة السلم والتعاون في جنوب الأطلسي. وقد أوضح المتكلمون السابقون بكل

بلاغة سبب وجود منطقة سلم وتعاون في جنوب الأطلسي، وبصفة خاصة أهمية هذه المنطقة في تعزيز السلم والأمن الدوليين.

وفي القرار ١١/٤١ المؤرخ ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ أعلنت الجمعية العامة رسميا اعتبار المحيط الأطلسي، في المنطقة الواقعة بين أفريقيا وأمريكا الجنوبية "منطقة سلم وتعاون لجنوب الأطلسي" ومنذ ذلك الحين عكفت البلدان الـ ٢٤ الأعضاء في المنطقة على دراسة الطرق والوسائل اللازمة لتعزيز ودفع خطى تعاونها، وبصفة خاصة في المجالات الاقتصادية والتقنية والبيئية والثقافية وفي مجالي الرياضة ونزع السلاح. وفي هذا الصدد نرحب بالتقدم المحرز حتى الآن في هذا الاتجاه مما جعل هذه المنطقة أداة حقيقية للتعاون الإقليمي.

والإعلان المتعلق بالبيئة البحرية الذي اعتمد في الاجتماع الثالث للدول أعضاء المنطقة ينادي ببرنامج واسع للتعاون لصون البيئة الساحلية والبحرية بالإضافة إلى سائر البيئات المحيطية. وهناك ما يدعونا لإبراز أن تنفيذ هذا البرنامج أمر سيتطلب موارد بشرية ومالية ضخمة، ومن ثم فإن المساعدة التي يقدمها المجتمع الدولي وبصفة خاصة المساعدة من جانب البلدان التي لديها الدراية اللازمة والوسائل المالية والتكنولوجية ستكون أمرا لا غنى عنه للبلدان الأعضاء في المنطقة.

وبالإضافة إلى ذلك، فإن الإعلان المتعلق بالتعاون في مجال الأعمال في جنوب الأطلسي يمهد الطريق لزيادة التعاون الذي يؤثر، في جملة أمور، على التبادلات الاقتصادية والتجارية والسياحية، بالإضافة إلى تنمية وصلات جوية وبحرية وخطوط اتصالات مباشرة فيما بين الدول الأعضاء في المنطقة. ونأمل أن تبدأ اللجنة الدائمة التي انشئت للنهوض بتحقيق هذه الأهداف، عملها قريبا.

وترحب الكاميرون بالمبادرة التي اتخذتها حكومة ناميبيا بعقد اجتماعات لوزراء الاقتصاد والتجارة والشخصيات الاقتصادية البارزة في الدول الأعضاء في المنطقة في ويندهوك. ونرحب بالمزيد من المبادرات من هذا النوع وندعو جميع البلدان المعنية إلى اغتنام هذه الفرص التي يمكن أن تخلق وتعزز مبادلات تجارية تعود بالفائدة على جميع بلدان المنطقة.

وفي سعيها الدائم لجعل المحيط الأطلسي منطقة سلم وتعاون، اعتمدت بلدان المنطقة إعلانا يتعلق باعتبار جنوب الأطلسي منطقة خالية من الأسلحة النووية. ومن المهم أن نؤكد أن البلدان الثلاثة من أمريكا اللاتينية والـ ٢١ بلدا أفريقيا الأعضاء في المنطقة، كلها من الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية التي مددت لأجل غير مسمى مؤخرا. والبلدان من المجموعة الأولى أطراف أيضا في معاهدة تلاتيلولكو بشأن حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، أما بلدان المجموعة الثانية فهم أطراف في معاهدة بلندابا المتعلقة باعتبار أفريقيا منطقة لا نووية، والتي أمكن التوصل إليها مؤخرا وسيفتح في القريب باب التوقيع عليها لجميع البلدان الأفريقية.

ويمكننا لذلك أن ندرك السبب في كون حظر الأسلحة النووية في منطقة المحيط الأطلسي، التي تجمع بين منطقتين خاليتين من الأسلحة النووية، أمرا له أهميته لأمن دول تلك المنطقة وبالتالي للسلم والأمن الدوليين. وتأمل الكاميرون أن تقدم الدول الحائزة للأسلحة النووية التأييد اللازم لمعاهدة بلندابا وذلك بالتوقيع على جميع البروتوكولات التي تخصها عندما تفتح المعاهدة للتوقيع عليها.

وبالإضافة إلى ذلك، وريثما ننتظر إبرام صك قانوني يجعل جنوب الأطلسي منطقة لا نووية نحن نطالب الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تمتنع عن القيام بأي نشاط يتعارض مع روح الإعلان المتعلق باعتبار جنوب الأطلسي منطقة خالية من الأسلحة النووية.

وبرنامج التعاون المتعدد الأشكال الذي تخطط للقيام به الدول الأعضاء في منطقة السلم والتعاون في جنوب الأطلسي، هو قطعا برنامج طموح من حيث سعة الرقعة التي يهدف إلى تغطيتها. بيد أننا عندما ندرك أن جميع البلدان المعنية بلدان نامية، فإننا نجد مدعاة للترحيب بهذه المبادرة الموفقة التي تهدف، في جملة أمور، إلى تعزيز التعاون بين الجنوب والجنوب.

ونضيف إلى ذلك أن الأهداف التي توختها الإعلانات الثلاثة التي اعتمدت في الاجتماع الوزاري الثالث للدول أعضاء منطقة الأمن والتعاون في جنوب الأطلسي، هي أهداف لا يمكن أن تتحقق إلا بمساعدة المجتمع الدولي. وفي هذا السياق نرى أن الالتزامات

التي قطعت في أطر منها جدول أعمال القرن ٢١، ومؤتمر قانون البحار، ومعاهدة عدم الانتشار يجب أن توضع موضع التطبيق العملي.

وبهذا وحده يمكن لمنطقة السلم والتعاون في جنوب الأطلسي أن تسهم على نحو فعال ليس فقط في تنمية الدول الأعضاء ولكن في تحقيق السلم والأمن الدوليين أيضا.

إننا نأمل أن يعتمد بتوافق الآراء مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/50/L.25 الذي عرضه توا ممثل البرازيل.

السيد بيريز - اوترمين (أوروغواي) (ترجمة شفوية عن الأسبانية): لا تزال أوروغواي منذ عام ١٩٨٦ شريكا نشطا في الأنشطة المتصلة بمنطقة السلم والتعاون في جنوب الأطلسي التي أعلنت رسميا بموجب القرار ١١/٤١. وهذا الإعلان قد استجاب للتوقعات التي أعربت عنها في محافل دولية مختلفة الدول النامية الحريصة على توطيد صلاتها بالدول الأخرى التي تتشاطر معها غايات مشتركة. وعملية التعاون بين الجنوب والجنوب التي كثيرا ما تردد الحديث عنها عملية كانت قد بدأت تتحدد بصورة جديدة من خلال عملية العولمة الماضية قدما جنبا إلى جنب مع عملية تشكيل التكتلات الإقليمية.

فكان أن جاءت منطقة السلم لتحدد مجالا جغرافيا للتعاون بين بلدان أمريكا الجنوبية والبلدان الأفريقية الواقعة في تلك المنطقة. والمبادئ التي توخاها الإعلان، والتي وضعت وصقلت أثناء الاجتماعات الوزارية الثلاثة لبلدان المنطقة، باقية في جوهرها دون تغيير ألا وهي: روح السلم التي تستجيب لتطلعات الدول التي تتكون منها المنطقة؛ والسعي إلى تحقيق أفضل أشكال التعاون في مختلف المجالات، وبصفة خاصة في المجالات العلمية والكنولوجية والسياسية والثقافية؛ والالتزام بالديمقراطية وبالنهوض بحقوق الإنسان الأساسية.

وتتعهد أوروغواي بالعمل في سبيل تحقيق هذه الأهداف كنوع من التأييد المستمر لمبادئ الإعلان.

وعموما، مرت بلدان المنطقة بتغييرات سياسية واقتصادية كبرى: تعميق العملية الديمقراطية في جميع دول المنطقة تقريبا؛ وتوطيد اقتصادات السوق الحرة؛ وتحديث الدول؛ والمشاركة النشطة للقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية في جميع هذه العمليات.

ويعكس مشروع القرار المعروض علينا في الوثيقة A/50/L.25 الأحداث الرئيسية التي وقعت منذ اتخاذ القرار الأخير بشأن المنطقة في الدورة التاسعة والأربعين للجمعية. ويجب علينا أن نبرز من بين هذه الأحداث التطورات الإيجابية في الصراعات الدائرة في أنغولا وليبريا، وهي الصراعات الرئيسية في المنطقة. إن تنفيذ اتفاقات بيساس وبروتوكول لوساكا فيما يتعلق بأنغولا، والاتفاقات الموقعة بين أطراف الصراع الليبيري، يعني أن شعبي هذين البلدين قد وضعا أقدامهما الآن على طريق المصالحة الوطنية. لقد شاركت أوروغواي بنشاط في كلتا العمليتين من خلال مشاركتها في عمليتي الأمم المتحدة لحفظ السلم في المنطقة.

وفي سياق آخر، يرحب وفد أوروغواي باعتماد رؤساء دول أو حكومات منظمة الوحدة الأفريقية في دورتهم العادية الحادية والثلاثين المعقودة في أديس أبابا في حزيران/يونيه ١٩٩٥ لنص بلندابا بشأن معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا. إن معاهدة بلندابا ستيسر، جنبا إلى جنب مع معاهدة تلاتيلولكو ومعاهدة أنتاركتيكا، لمنطقة جنوب المحيط الأطلسي بأكملها أن تصبح منطقة خالية من الأسلحة النووية. وما من شك في أن هذا الإنجاز التاريخي سيفتح الطريق أمام إزالة الأسلحة النووية بشكل نهائي، وهو الهدف النهائي لمثل هذه المبادرات والغاية النهائية المنصوص عليها في معاهدات نزع السلاح المتعددة الأطراف، لا سيما معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

وأخيرا، يجب علينا أن نبرز الإنجازات التي تحققت في مجالات أخرى تتعلق بالتعاون فيما بين الدول في منطقة السلم، لا سيما التدابير المتخذة لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار واستكمال نص الاتفاقية المعنية بحفظ الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الترحال في أعالي البحار. وهذا النص صك نفيس ييسر تنسيق التدابير المتخذة داخل النطاق الإقليمي للدول الساحلية مع تدابير الحفظ المتخذة من أجل المناطق غير الخاضعة للولاية الإقليمية؛ ويجب أن تكون تلك التدابير متوافقة ومتكاملة. ويعد ذلك مجالا جيدا للنشاط الرامي إلى تعزيز التعاون فيما بين دول المنطقة.

إننا نشكر حكومة جنوب أفريقيا على عرضها باستضافة الاجتماع المقبل لدول منطقة السلم، وأكرر الإعراب عن أمل وفدي بأن نعتمد مشروع القرار A/50/L.25 دون تصويت.

السيد مونغبي (بنن) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): إن بنن، بوصفها دولة ساحلية في المنطقة البحرية لجنوب الأطلسي، ملتزمة التزاما عميقا بأهداف منطقة السلم والتعاون في جنوب الأطلسي التي أنشئت في ١٩٨٦ بمقتضى أحكام القرار ١١/٤١. ولذلك فإن النظر في البند ٣٧ من جدول الأعمال يتيح لوفدي فرصة سارة للمساهمة في تقييم ما تحقق من إنجاز لهذه الأهداف: تقليل أسباب التوتر والتوترات المحتملة والقضاء عليها بواسطة تعزيز السلم والتعاون في المنطقة، وتدعيم التعاون بشأن التنمية فيما بين أعضاء المنطقة من دول أفريقيا وأمريكا الجنوبية، التي تتشاطر شعوبها هوية ثقافية وعلاقات أجداد مشتركة، وتواجه مشاكل متماثلة، خاصة فيما يتعلق بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية.

ويعرب وفدي عن امتنانه لوفد البرازيل الذى تولى التنسيق بين أنشطة المنطقة منذ الاجتماع الثالث لدول المنطقة الذي عقد في برازيليا، وذلك لتقديمه مشروع القرار A/50/L.25 الذي نأمل أن يعتمد بتوافق الآراء نتيجة لمداولاتنا اليوم.

ومن المؤكد أن هناك دواعي مستمرة للانشغال في المنطقة، تنجم عن: المقاومة التي تبديها قوى التجزئة والتفسخ لأي محاولة لإدخال تغيير إيجابي يقوم على الانسجام والحوار؛ وتدهور الظروف الاجتماعية - الاقتصادية؛ والفقر؛ والإفراط في استغلال الموارد البحرية والبيولوجية لأعالي البحار؛ وإغراق النفايات الخطرة مما يعمل على تردي البيئة ويهدد صحة البشر التي تعد عنصرا في التنمية وهدفا لها.

غير أنه قد حدثت، منذ آخر مرة نظرنا فيها في هذا البند من جدول الأعمال، تطورات إيجابية في المنطقة تعطينا أسبابا حقيقية للارتياح. حيث أنها تساعد على مؤازرة مقومات هذه المنطقة البحرية الهامة من الناحيتين الاستراتيجية والاقتصادية.

وقد حققت عملية السلم في بلدان من المنطقة، مثل أنغولا وليبريا، اللتين تمزقتا لزمن طويل من جراء الصراعات والاقتتال بين الأخوة، تقدما بفضل وعي أطراف الصراعات وإدراكهم أن عدم العثور على سبيل للحفاظ على قيمهم السياسية الأساسية هو بمثابة الانتحار. ويستحق المجتمع الدولي الشكر لإسهامه في هذا الإنجاز الهام، ونأمل أن يواصل مساعدته ابتغاء إقامة سلم دائم في نهاية الأمر من خلال المصالحة الوطنية والتعمير.

وفي مجال الأمن، أخذ إخلاء المنطقة من الأسلحة النووية يلوح للنظر، ليس فقط بفضل تدعيم معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو)، وإنما أيضا بفضل إبرام نص بلندابا بشأن معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا.

وعلاوة على ذلك، فإن هناك، على نحو ما اتفق عليه، جهودا مطردة في المنطقة من أجل إضفاء الطابع الديمقراطي والتعددية السياسية. إذ أن تخفيف حدة التوتر يتطلب تدابير متلازمة مثل مشاركة الشعب في الشؤون العامة وتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية - وباختصار، إقامة دولة تستند حقا إلى القانون.

واللجنة الدائمة للمنطقة، التي أنشئت في برازيليا وتتكون من ممثلي جميع بلدان المنطقة في الأمم المتحدة، تعمل بهمة، تحت قيادة مكتبها المكون من ثلاثة أعضاء، في التحضير للاجتماع الرابع لبلدان المنطقة الذي سيعقد في كيب تاون في جنوب افريقيا في ١ و ٢ نيسان/ابريل ١٩٩٦. لقد نجحت جنوب أفريقيا في تفكيك نظام الفصل العنصري البغيض والفظيع وأنشأت حكومة ديمقراطية تحت الرئاسة الحكيمة للرجل الأفريقي الموقر نيلسون مانديلا. إننا نشعر بالامتنان لشعب جنوب أفريقيا الشجاع وحكومته لما أبدوه من استعداد تلقائي لاستضافة هذا الاجتماع الهام، الذي سيلقي الضوء على مساهمة المنطقة في تعزيز التعاون الدولي فيما بين بلدان الجنوب.

إن تنمية التعاون بين الدول في المنطقة أمر لازم لزوما مطلقا إذا ما أريد إزالة ما يوجد هناك من توترات. ولهذا السبب، تعتزم الدول أن تشجع تعزيز المبادلات الاقتصادية والتجارية والسياحية وتعزيز التعاون بين المنشآت في المنطقة.

وعلى الرغم من أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب هو أمر مفيد كطريقة لتعزيز النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة للبلدان النامية، إلا أنه ليس بديلا للتعاون الدولي، الذي يجب عليه، فيما يجب، تقديم المساعدة المالية والتقنية والتكنولوجية للبلدان النامية تحقيقا للتنمية المتناغمة لعالم مترابط. وما من شك في أن عقد مؤتمر للأمم المتحدة، معني بالتعاون بين الجنوب والجنوب، وفقا لقرار الجمعية العامة ٩٦/٤٩، سوف يتيح تحقيق توافق الآراء الذي لا غنى عنه في هذه المسألة، ذات الأهمية الحيوية للتنمية. وسوف يتم بذلك تعزيز الاستقلال الذاتي الجماعي لبلدان كالبلدان الموجودة في منطقة السلم والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي.

إننا لا نستطيع أبدا أن نركز بالقدر الكافي على العلاقة التي لا تنفصم بين السلم والأمن والتنمية، أو على التفاعل بين الجهود العالمية والإقليمية. ولذا ينبغي أن نستمر في المضي معا على الدرب الذي اخترناه لتحقيق أهداف منطقة السلم والتعاون في جنوب الأطلسي، التي هي جزء من الجهود المشتركة لتهيئة عالم يكون سلميا ومزدهرا للجميع.

السيد جيري (جنوب أفريقيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): في ١٩٨٦ خطت هذه الجمعية خطوة هامة جدا بإعلان المحيط الأطلسي، في المنطقة الواقعة بين أفريقيا وأمريكا الجنوبية، منطقة سلم وتعاون. وإن نضال كثير من البلدان للتحول من التركيز على سباق التسلح والمواجهة إلى التعاون البناء في سبيل رفاه الجنس البشري، كان يعد، على مدى سنوات كثيرة، مثلا أعلى أرفع من أن يُدرك.

بيد أن روح الإنسان التي لا تكل، والتي تتوق إلى عالم أفضل يعيش فيه، عالم يسوده السلم لا الحرب، كان هو العامل الذي أدى إلى ما تحقق من تغيير في عدة مناطق من العالم. ووجود مشروع قرار أمام الجمعية العامة اليوم، يعلن أن جزءا هاما من رقعة العالم منطقة سلم، هو شيء ينبغي أن نكون فخورين به وأن نؤيده من جديد بحماس، ولا نكتفي بالنظر إليه كممارسة تتكرر سنويا.

إن الفرص القائمة في المنطقة لتحسين صلات الاستثمار والتجارة والثقافة والسياحة والرياضة وطائفة من الصلات الأخرى، أمر تعترف به حكومتي اعترافا صريحا. وهي تعترف كذلك بأن المنطقة تهيىء فرصة هامة جدا لتعزيز المصالح والتطلعات المشتركة بين الدول التي تتقاسم المحيط الأطلسي.

ومما يدل على التزام حكومتي بالاهتمام بالمنطقة وأهدافها أن جنوب أفريقيا عرضت أن تستضيف الاجتماع الرابع للدول الأعضاء بالمنطقة في مدينة كيب تاون يومي ١ و ٢ نيسان/أبريل ١٩٩٦.

إن اعتماد مشروع القرار المذكور في هذا الصباح سوف يؤكد مرة أخرى وحدة هذه المجموعة واستعدادها لمعالجة المشاكل المشتركة مثل الفقر، والتنمية اللامتماثلة، وحقوق الإنسان. وسوف يؤكد كذلك التزام الدول الأعضاء بمبادئ السلم والتعاون. ولا يمكن لأحد أن يماري في الأهداف النبيلة لمشروع القرار هذا، وإني أحث جميع الدول الأعضاء على تأييد اعتماده.

السيد إيويكا (بنما) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): إن البند المعنون "منطقة سلم وتعاون في جنوب الأطلسي" يهم وفدي لأن بنما هي بلد بحري يكتنفه بحران على جانبيه، بما فيهما المحيط الأطلسي، ولأن حكومة بنما مستعدة لعقد مؤتمر عالمي بشأن قناة بنما. وفي ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ اتخذت الجمعية العامة القرار ١٢/٥٠، المتضمن تأييد الأمم المتحدة لمبادرة حكومة بنما. ولهذه المبادرة بعض الجوانب المشتركة مع مشروع القرار A/50/L.25، الذي يأمل وفدي أن يتم اعتماده بتوافق الآراء، والذي يؤكد أهمية جنوب الأطلسي للمعاملات البحرية والتجارية العالمية.

إن تلاقي الشواغل حول الحفاظ على جنوب الأطلسي كمنطقة سلم يمكن أن يشاهد أيضا في اتجاه نية حكومة بنما إلى أن تستمر في ضمانها، ابتداء من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، لحياد قناة بنما وأن تستمر في توفير مرور مأمون للتجارة البحرية.

إن وفدي، أسوة بمعظم وفود الدول الأعضاء بالأمم المتحدة، يدرك تماما إمكانية التعاون الدولي الذي يعد البند المعروض أمامنا اليوم مثالا طيبا عليه. وفي هذا الصدد يطيب لنا أن مشروع القرار يؤكد أهمية جنوب الأطلسي للمعاملات البحرية والتجارية العالمية. إن الأهداف الواردة في إعلان منطقة السلم والتعاون في جنوب الأطلسي متناغمة مع الخطط التي بدأ تحريكها بالإنفاذ الكامل لـ "معاهدة حظر الأسلحة

النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي" المعروفة بمعاهدة تلاتيلولكو وبالاتفاق على معاهدة تنشئ منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا.

إن مشروع القرار يدعو كل الدول إلى الامتناع عن اتخاذ أي إجراء قد يخلق حالات توتر أو نزاع في المنطقة أو يزيد من حدتها، ونحن نرى أن لهذا وقعا على جهود المجتمع الدولي في سبيل كفالة سلم دائم وفعلي في أنغولا. ويرحب مشروع القرار أيضا بما أحرز من تقدم نحو إرساء السلام والمصالحة الوطنية في ليبريا، وهو أمر مشجع.

وسوف تستمر الأمم المتحدة في التعاون مع منطقة السلم والتعاون في جنوب الأطلسي، ويطيب لوفدي أن هذا البند جرى إبقاؤه على جدول أعمال الجمعية العامة. فهو بند يجعل من المستطاع للدول الأعضاء بالمنطقة أن تستمر في تبيينها للمجتمع الدولي الجوانب التي يبدو فيها أن التعاون الخارجي، وخصوصا التعاون فيما بين بلدان الجنوب، أمر مناسب ومثمر إلى أبعد حد على الصعيد الدولي.

إن وفدي يؤيد بحماس النص المعروض أمامنا، ونأمل أن يستمر هذا البند، في الدورات القادمة للجمعية العامة في إثارة اهتمام المجتمع الدولي كله. وفي رأينا أن منطقة جنوب الأطلسي تنطوي على إمكانيات هائلة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب في جميع جوانبه الاقتصادية والسياسية والتجارية والثقافية.

السيد جالو (غامبيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعادت الدول الأعضاء في منطقة السلم والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي، في اجتماعها الوزاري الأخير، التأكيد ثانية على قلقها إزاء الحالة الدولية، خاصة من حيث تأثيرها على التطور الاجتماعي والاقتصادي في البلدان النامية، وعلى حفظ السلم والأمن على الصعيد العالمي، وآثار الفقر والنمو السكاني وتلوث البحار وتدهور التربة والانتشار النووي، على البيئة والوجود البشري.

هذه هي القضايا التي نتصارع معها يوميا في الأمم المتحدة والتي تشكل أساس العديد من مناقشاتنا، لا سيما في مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية، مثل مؤتمر ريو المعني بالبيئة والتنمية ومؤتمر فيينا المعني بحقوق الإنسان ومؤتمر القمة الاجتماعي الذي عقد في كوبنهاغن ومؤتمر القاهرة المعني بالسكان والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة الأخير، الذي عقد في بيجين. وانشغال كل مؤتمر من هذه المؤتمرات الرئيسية بقضايا محددة تتصل بالترابط بين الدول وبين بني الإنسان في أنحاء العالم يحفز أعضاء المنطقة على التعاون بين الدول والأمل في إقامة عالم أفضل. إن هذه المثل والجهود القيمة التي تبذلها الأمم المتحدة لتحقيق السلام والتنمية العالميين هي، في الحقيقة، التي ألهمتنا ووفرت الدعم لإقامة منطقة السلم والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي، وأنشطتها.

والإقليم الذي تقع فيه المنطقة قام، وسيظل يقوم بدور حاسم في تطوير وانتشار نظام اقتصادي واجتماعي دولي مقبول، وفقا للأهداف المعلنة للمنطقة وميثاق الأمم المتحدة. ويقع في صلب هذا الدور الإسهامي الأهمية التي تولى للحفاظ على البيئة والتعاون الاقتصادي من خلال التجارة.

وأثناء السنوات القليلة الماضية، عمل أعضاء المنطقة على تعزيز آليات فعالة للتعاون التجاري والاقتصادي. علاوة على ذلك، أولي اهتمام مناسب لعدم الانتشار النووي والحفاظ على الموارد البحرية لمنطقة جنوب المحيط الأطلسي من خلال تجنب التلوث البحري.

وما فتئت عضوية المنطقة تزداد عددا وقوة ، وزاد هذا من إظهار تصميمنا على العمل لضمان تحقيق السلم في المنطقة.

وبهذا الإلهام يتعين علينا أن نذهب إلى جنوب أفريقيا في عام ١٩٩٦.

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الفرنسية): استمعنا إلى آخر متكلم في مناقشة هذا البند.

ستبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/50/L.25.

أود الإشارة إلى أن بنما أصبحت من بين مقدمي مشروع القرار.

أطرح للتصويت الآن مشروع القرار A/50/L.25.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: الجزائر، أندورا، أنغولا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، إكوادور، غينيا الاستوائية، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هندوراس، هنغاريا، ايسلندا، الهند، اندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، ايرلندا، ايطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، منغوليا، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، سلوفاكيا، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة، أوروغواي، فييت نام، زائير، زامبيا.

المعارضون: لا أحد.

الممتنعون عن التصويت: الولايات المتحدة الأمريكية.

اعتمد مشروع القرار A/50/L.25 بأغلبية ١٢٤ صوتا مقابل لا شيء، مع امتناع عضو واحد عن التصويت. (القرار ١٨/٥٠).

بعد ذلك أبلغت وفود البحرين وبليز وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية والرأس الأخضر والكويت الأمانة العامة أنها كانت تنوي التصويت مؤيدة.

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الفرنسية): **هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند ٣٧ من جدول الأعمال؟**

تقرر ذلك.

تولى الرئاسة السيد كوين (مالي) نائب الرئيس.

البند ٢٢ من جدول الأعمال

إعادة أو رد الممتلكات الثقافية إلى بلدانها الأصلية

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (A/50/498)

مشروع القرار (A/50/L.28)

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الفرنسية): **أعطي الكلمة لممثل زائير لعرض مشروع القرار** A/50/L.28.

السيد لوكابو خابوجي نزاجي (زائير) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): **يتناول مشروع القرار الوارد في الوثيقة** A/50/L.28، **الذي يشرفني أن أعرضه على الجمعية العامة اليوم، مسألة ظلت مطروحة أمام الجمعية لسنوات عديدة وتعكس شواغل تتشاطرها دول أعضاء كثيرة بالمنظمة.**

لقد ظل البند ٢٢ من جدول الأعمال، "إعادة أو رد المملتكات الثقافية إلى بلدانها الأصلية"، معروضا على الجمعية لبعض الوقت. وهذا العام، لم يتمكن العديد من مقدمي مشروع القرار المعتادين بشأن هذا البند من الاتصال بعواصمهم بسبب التأخر في إصدار الوثيقة المعروضة علينا الآن. ولذلك أقدم مشروع القرار A/50/L.28 **إلى الجمعية اليوم نيابة عن البلدان التالية المشاركة في تقديمه: بوليفيا، بيرو، تركيا، زائير، الكاميرون، كمبوديا، كوت ديفوار، لبنان واليونان.**

لقد أثار القرار ١٥/٤٨ المؤرخ في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ قدرا كبيرا من الأمل بين أعضاء الجمعية. ومع ذلك يجب علينا أن نقر أن التقرير (A/50/498) **الذي يقدمه إلينا اليوم الأمين العام يكشف بوضوح جميع المصاعب التي تواجهها الأمم المتحدة ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة**

"اليونسكو" في بدء العملية التي تؤدي فعلا إلى إعادة الممتلكات الثقافية التي تم امتلاكها بصورة غير مشروعة. ومع ذلك، لا بد لنا أن نثني على الأمين العام والمدير العام لليونسكو لمساعدتهما القيمة، التي أسفرت عن توصيات اعتمدتها اللجنة الدولية الحكومية في دورتها الثامنة المعقودة في باريس في الفترة من ٢٤ إلى ٢٧ أيار/مايو ١٩٩٥.

ومع ذلك، فإن المنجزات التي أشار إليها التقرير تحملنا على الاعتقاد بأن هناك فعلا افتقارا إلى الإرادة السياسية التي من شأنها وحدها أن تجعل البلدان التي في حوزتها بصورة غير مشروعة ممتلكات ثقافية تعيدها إلى بلدانها الأصلية. إلا أننا نرى علامات مشجعة في المفاوضات الثنائية الجارية بين بلدان مثل غواتيمالا والولايات المتحدة وكندا واليونان والمملكة المتحدة، من بين بلدان أخرى. ويجب أن نشجع أيضا على إجراء مفاوضات مع متاحف بعض الدول الأعضاء التي وافقت على التعاون في الإعادة الفعلية للأعمال التي في حيازتها الآن.

ومع أنه منذ اتخاذ القرار ١٥/٤٨ لم تف النتائج بتوقعاتنا، فإن المشاركين في تقديم مشروع القرار الحالي ما زالوا يأملون أن يدرك المجتمع الدولي أهمية هذه المسألة ويلتزم بعملية مفاوضات حقيقية لوضع آليات تمكن البلدان التي تم الاستيلاء على ممتلكاتها الثقافية من استعادتها، لأن تلك الممتلكات، في معظم الحالات، ذات قيمة تاريخية كبرى لتلك البلدان.

وإذ يضع المشاركون في تقديم مشروع القرار في الاعتبار أن نص المشروع وزع فقط خلال اليومين الماضيين، اللذين كانا فترة عطلة، فإنهم يطلبون تأجيل البت فيه إلى جلسة لاحقة. وهذا سيمكن بلدانا عديدة لم تتمكن من الاتصال بعواصمها من الانضمام إلينا في تقديم مشروع القرار.

السيد منصور (لبنان): باسم وفد بلادي أود أن أتوجه بالشكر للمدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة على التقرير الذي تعاون في تقديمه A/50/498 المؤرخ في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ بشأن إعادة أو رد الممتلكات الثقافية إلى بلدانها الأصلية.

ولعل لبنان من أكثر الدول المعنية بهذا الموضوع، وهو البلد الذي يزخر بتاريخ إنساني يعود للألف الثالثة قبل الميلاد، منذ أن عرفت منه البشرية أول حرف للأبجدية، إذ كان وعلى مدار خمسة آلاف سنة ملتقى رحبا لحضارات وتيارات فكرية وثقافات إنسانية متنوعة، تركت على أرضه إرثا وتراثا وفكرا وممتلكات ثقافية غنية بلورت ثقافة شعبنا وصانتها من خلال التفاعل الحي بين هذه الممتلكات والبيئة التي انتجتها.

وإذا ما عرفنا أن هذه الممتلكات جزء لا يتجزأ من التراث الثقافي والوطني لشعبنا، لأدركنا مدى أهمية المطالبة والعمل على استرداد ما سرق وهرب إلى بلده الأصلي.

لقد سبق للبنان أن أحاط اللجنة الحكومية الدولية المعنية بتشجيع إعادة الممتلكات الثقافية إلى بلدانها الأصلية أو ردها في حالة امتلاكها بصورة غير مشروعة، بوضعه الخاص المتعلق بالاتجار غير المشروع ببعض ممتلكاته الثقافية التي سرقت وهربت للخارج في أعقاب ١٧ عاما من المنازعات المسلحة على أرضه، إذ أنه جرى إثر عملية قصف بالقنابل عام ١٩٨٢ تحطيم ٤٣ صندوقا تحتوي على أعمال فنية خاصة بالمتحف الوطني في بيروت، كما سرق العديد من الممتلكات الفنية الأخرى التي تباع حاليا في الأسواق العالمية.

إن لبنان بصدد وضع قوائم تفصيلية بممتلكاته الثقافية المفقودة والمسروقة والمهربة، وتحضير المستندات والاثباتات القانونية وذلك للعمل فيما بعد وبالتنسيق مع منظمة الأمم المتحدة والدول المعنية بهذا الأمر على استردادها وإعادتها إليه.

ولقد تم بالفعل، خلال الفترة الأخيرة استرداد الكنز اللبناني المعروف بتماثيل معبد إشمون من سويسرا وهذا بالتنسيق والتعاون الجدي والإيجابي من قبل السلطات السويسرية. كما تم استرداد تمثال أثري فينيقي من إحدى المؤسسات البريطانية بعد أن اشترته من أحد عملائها الذي ادعى ملكيته له. كما تجري حاليا اتصالات لاسترداد قطع أثرية هربت إلى المانيا وهي حاليا بحوزة الدولة الألمانية التي أعربت عن استعدادها لإعادتها إلى لبنان.

ولعل أسوأ ما تعرض له لبنان في ممتلكاته الثقافية أنه في منتصف السبعينات، استولت إحدى المنظمات المسلحة غير اللبنانية والمتواجدة على أرضه على مجموعة من التحف الفنية النادرة والثمينة

جدا والتي تتكون من عشرة آلاف قطعة من مجوهرات ومنحوتات ومسكوكات، ثم قامت هذه المنظمة عام ١٩٨٤ بإعطاء هذه التحف لدولة أجنبية كبرى لقاء صفقة سلاح تمت بين زعيم هذه المنظمة وأحد كبار المسؤولين في هذه الدولة عبر جهاز مخابراتها مقابل ٢٢ مليون دولار، في الوقت الذي قدر فيه الاختصاصيون في مجال الفنون لهذه الدولة وكما أكده أحد المسؤولين فيها من أن القيمة الحقيقية لهذه التحف تبلغ عدة مليارات من الدولارات، فجاءت عملية المقايضة هذه بين السارق والشاري الأكثر ربحا في تاريخ مخابرات هذه الدولة على حد تعبير صحيفة سانكي شيمبون اليابانية في تحقيقها حول هذا الموضوع في عددها الصادر في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ ووفقا لما كشفت عنه صحيفة صنداي تايمز في عددها الصادر في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥. وعلى كل حال فإن الدولة اللبنانية تحقق في كل المعلومات التي ترد إليها من جميع المصادر بما فيها المعلومات الصحفية لتثبيت الحقائق والعمل لاسترداد هذه الممتلكات.

إن لبنان الملتزم بالاتفاقية المتعلقة بوسائل تحريم ومنع استيراد المملتكات الثقافية وتصديرها ونقل ملكيتها بطرق غير مشروعة، لحريص كل الحرص على استرداد ممتلكاته الثقافية المسروقة والمهربة للخارج وأينما وجدت. وهو بالتالي على استعداد كامل للتنسيق والتعاون في هذا المجال مع الهيئات الدولية والحكومية من أجل اتخاذ التدابير اللازمة والرادعة للحد من الاتجار بالمملتكات الثقافية والعمل معا عبر مباحثات مشتركة لإعادة أو رد هذه الممتلكات إلى بلدانها الأصلية. أو ليست هذه الممتلكات ملكا لتاريخها ورمزا للهوية الإنسانية والحضارية لشعوبها، وتعبيرا حيا عن أصالتها؟

السيد حمدون (العراق): إن نظر الجمعية العامة بصفة منتظمة في موضوع إعادة أو رد الممتلكات الثقافية إلى بلدانها الأصلية يمثل دليلا على أهمية هذا الموضوع بالنسبة للعلاقات الدولية. ومما زاد في أهميته في السنين الأخيرة هو أن أعمال النقل غير المشروع للممتلكات الثقافية، وبالذات الآثار، شهدت زيادة كبيرة بسبب اضطراب الأحوال الاقتصادية في الدول النامية وانخفاض قيمة عدد كبير من العملات الوطنية لهذه الدول مقابل عملات مجموعة صغيرة من الدول الصناعية المتقدمة والتي يقوم بعض تجارها باستغلال هذه الحالة لتهريب الممتلكات الثقافية. ومما شجع على هذا التوجه أن حالة الركود الاقتصادي العالمي دفعت ببعض أصحاب رؤوس الأموال في البلدان الغربية إلى استثمار أموالهم في شراء وتهريب الآثار كاستثمار احتياطي للمستقبل حتى غدت التجارة بآثار البلدان النامية عملية منظمة تقوم بها شركات ودور مزاد غربية وبعلم ومعرفة من حكوماتها.

وبالرغم من أن العديد من الوثائق والاتفاقيات الدولية تؤكد حق الدول في استعادة ممتلكاتها الثقافية ومنع الاتجار غير المشروع بها، إلا أن العديد من الدول التي اقتنت هذه الآثار، ترفض الانضمام إلى هذه الاتفاقيات الدولية كما أنها لا تسهل المفاوضات الثنائية معها لإعادة الآثار إلى بلدانها الأصلية.

يتميز العراق، كونه مهدا للحضارات الإنسانية الأولى، بتنوع تراثه الثقافي مما جعله مستودعا للكنوز التي خلفتها تلك الحضارات، ولذا أصبح العراق هدفا أساسيا لسرقة الآثار سواء عن طريق القوى التي استعمرته سابقا أو تلك التي تطمح إلى ضم آثاره إلى متاحفها. ونتيجة لهذا النهب المستمر والمنظم لمواقعنا الآثارية أصبحت المتاحف الأجنبية تزخر بالآثار العراقية إضافة إلى المجموعات الخاصة التي يقتنيها تجار الآثار ومحترفو جمعها.

ولا يزال العراق يعاني من استمرار استنزاف مقتنياته الثقافية وخاصة خلال السنوات الخمس الأخيرة. فمن جانب أدى القصف الجوي الذي قامت به قوات التحالف على مدن وقرى العراق إلى التدمير الكلي أو الجزئي للكثير من المعالم الثقافية في العراق كالجوامع والكنائس والمواقع الأثرية الأخرى. كما أدت العقوبات الشاملة المفروضة على العراق والتدخل الأجنبي بشؤونه الداخلية إلى قيام تنقيبات غير شرعية عن الآثار وتهريب مستمر لها ولبقية مقتنيات العراق الثقافية كالقطع الفنية النادرة والكتب والمخطوطات. ويتزايد هذا التخريب المنظم لهوية العراق الثقافية مع تزايد وطأة الحصار المفروض على شعب العراق. إن عمليات السرقات هذه تؤدي إلى طمس التراث الثقافي للأمم وتشويه مصادر إبداعها الثقافي عبر التاريخ. وندعو المجتمع الدولي إلى وقف هذا العبث والتشويه للتاريخ الإنساني واتخاذ الإجراءات لعودة المقتنيات الثقافية المسروقة إلى بلدانها الأصلية.

إننا نقدر الجهود المستمرة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) لقيامها بتعزيز الوعي العالمي بهذه المشكلة ومساعدة البلدان على استرداد ممتلكاتها الثقافية، وندعو دول العالم إلى إبداء التعاون التام معها في هذا الهدف حرصا على العدالة والعلاقات الدولية المتكافئة.

كما ندعو إلى تحسين الاتفاقيات الدولية الراهنة لحماية التراث الثقافي العالمي وتوفير المساعدة التقنية للدول التي تعاني مشاكل حادة تتعلق بالاتجار غير المشروع بتراثها الثقافية. كما نأمل أن تواصل الأمم المتحدة، من خلال وكالاتها المتخصصة، الإسهام في زيادة وعي المجتمع الدولي بالخسارة التي لا تعوض والتي تلحق بالتراث الثقافي لبعض البلدان من خلال النهب والتدمير، وإثارة وعي أكبر وأعم فيما يتعلق بإعادة أو رد الممتلكات الثقافية إلى بلدانها الأصلية. لأن خسارة التراث الثقافي لبعض الدول تمثل بالفعل، في نهاية الأمر، خسارة للثقافة العالمية وللأجيال القادمة وللإنسانية.

ويسعى العراق جاهدا من خلال المنظمات الدولية أو عن طريق الاتصالات الثنائية لاستعادة آثار ومخطوطات موجودة في دول أوروبية اعترف مهربوها أو مقتنوها بأنها هربت من العراق. كما قام العراق بإعداد مشروع قانون للآثار سيعرض على المجلس الوطني للتشريع قريبا، يتضمن من بين أمور أخرى تحريم استيراد آثار من دول أخرى ما لم تكن مصحوبة بموافقة موثقة من تلك الدول، كما يحرم مشروع القانون نقل آثار دول أخرى عبر أراضيه إلا بنفس الشروط أعلاه.

ختاما، نأمل من جميع الدول الالتزام بالمبادئ المتعلقة بإعادة الممتلكات الثقافية الى بلدانها الأصلية ومنها ما يرد في مشروع القرار المعروض أمامنا في الوثيقة (A/50/L.28)، مؤكدين أن رد هذه الممتلكات الى بلدانها الأصلية ومنع الاتجار غير المشروع بها هو خطوة هامة تساهم في تعزيز التعاون الدولي المتكافئ وفي الحفاظ على القيم الثقافية العالمية.

إن الظلم الذي حدث في الماضي يمكن تصحيحه اليوم إذا وضعت بعض الدول مبادئ العدل والإنصاف نصب أعينها وتخلت عن النظرة الأنانية الضيقة التي سادت في الفترة الكولونيالية والتي أدت الى سلب الآخرين الكثير من الأشياء، بما فيها تراثهم.

السيد فيدوري (بوليفيا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): تعلق بوليفيا أهمية خاصة على البند المتعلق بإعادة أو رد الممتلكات الثقافية الى بلدانها الأصلية وحفظ التراث الثقافي للأمم. ولهذا، فقد شاركنا في تقديم مشروع القرار ١٥/٤٨، الذي اتخذته الجمعية العامة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣.

ثمة حضارات هامة سبقت مرحلة كولومبس وازدهرت فيما أصبح يعرف الآن بإقليم بوليفيا، وخلفت في بلدي كنوزا ثقافية رائعة. ولهذا فإن من الأهمية بمكان لبوليفيا أن تحافظ على هذا التراث التاريخي، حيث ينطوي جوهره على هويتها الوطنية، ويشرفها، ويجعلها فريدة، ويعبر عن تنوعها الإثني.

وبوصفه إرثا ينتمي الى الماضي، فإن الشعوب الأصلية تحافظ على تقاليد قيمة انتقلت عبر اللغات الوطنية والموسيقى والحرف ومختلف عادات الأجداد. وهذا التراث الأصلي الباقي قد نجح في إيجاد صلة بينه وبين تاريخنا، وأدى الى ولادة عرق مختلط مبدع وقوي والى تحديد شخصية تنقل قيمها الى مجتمع الدول.

إننا نعيش في زمن يشهد تحولا عميقا، إنه زمن نسعى فيه الى التماس الأجوبة والتأكيد على المبادئ. وهو زمن تتطلب تحدياته استجابات عالمية، ولا سيما عندما تذكرنا الصعوبات التي تكتنف التعايش فيما بين الثقافات والتأكيد على السمات المحددة للشخصية بسلامة وأهمية التنوع في إطار وحدة عالم اليوم.

وفي إطار هذا السياق الواسع يجب علينا أن ننظر الى الاتفاقية المتعلقة بوسائل تحريم ومنع استيراد الممتلكات الثقافية وتصديرها ونقل ملكيتها بطرق غير مشروعة، والى العمل الذي تضطلع به اللجنة الحكومية الدولية المعنية بتشجيع إعادة الممتلكات الثقافية الى بلدانها الأصلية أو ردها في حالة امتلاكها بصورة غير مشروعة، حيث يتم في إطار ولايتهما تشجيع إجراء المفاوضات والتعاون التقني الدولي والتدابير الرامية الى القضاء على الاتجار بالممتلكات الثقافية.

وقد تمكنت بوليفيا من تقدير أهمية الفائدة العملية لهذه الآليات والصكوك الدولية وذلك عندما جرت قبل بضع سنوات، عملية إعادة ورد المنسوجات القديمة المقدسة التي كانت قد نقلت من البلاد

بطريقة غير مشروعة بمساعدة حكومتي كندا والولايات المتحدة. وإن العمل الذي تضطلع به منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) في هذا المجال يعد عملا رائعا أيضا.

ولكل هذه الأسباب، ومع مراعاة الأهداف التي انطلق منها مشروع القرار المعروض أمام الجمعية العامة بشأن هذا البند، فإن وفد بوليفيا يؤيد مشروع القرار تأييدا قويا.

السيد آغاثوكليوس (قبرص) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إن تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة A/50/498، المؤرخ في ٣ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٥، يقدم لنا سردا مفيدا للعمل الذي اضطلع به في إطار الجهود المبذولة لوقف الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية، والأهم من ذلك الجهود التي تبذلها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) لتعزيز إعادة الممتلكات الثقافية الى بلدانها الأصلية أو ردها في حالة الاستيلاء غير المشروع عليها.

ونحن نشعر بالامتنان للأمين العام ولمنظمة اليونسكو على هذا التقرير، الذي يصف جهودهما الدؤوبة والحثيثة لزيادة الوعي العالمي ومساعدة الدول على استعادة ممتلكاتها الثقافية.

وإننا نشعر بامتنان خاص للتوصيات التي قدمتها منظمة اليونسكو والتدابير التي اتخذتها في الدورة الثامنة للجنة الحكومية الدولية المعقودة في أيار/مايو ١٩٩٤، لتعزيز إعادة الممتلكات الثقافية من خلال تشجيع المفاوضات الثنائية ومن خلال التعاون التقني الدولي. وإننا نعتبر اقتراحاتها القيمة بشأن الخطوات المتخذة لوقف الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية والحاجة الى نشر المعلومات حول هذا الموضوع، ذات أهمية خاصة بالنسبة لصيانة الكنوز الثقافية.

إن حماية الممتلكات الثقافية أمر له أهمية حيوية بالنسبة لبلدي، الذي يعود تاريخها الى ٠٠٠ ٩ سنة. ومن جانبنا، فإننا نبذل كل جهد في جزيرتنا لصيانة الصروح التي تنتمي لجميع الثقافات وجميع الحقب.

بيد أنه لمن المؤسف حقا، أن الممتلكات الثقافية في ذلك الجزء من قبرص الذي تحتله تركيا ما زالت تتعرض لتهديد خطير، حيث جرى إهمالها ونهبها وتدميرها عن عمد، كجزء من السياسة الرسمية. فالمحتل التركي ينوي القضاء على جميع ملامح تاريخ الجزيرة وثقافتها، ويستهدف بشكل رئيسي الكنائس البيزنطية، والأديرة، والأعمال الفنية اليونانية والرومانية، والمقابر. وتمتد هذه السياسة أيضا لتشمل تغييرا واسعا في أسماء المواقع التي وجدت طوال قرون.

ويجب التأكيد هنا على أن المناطق الخاضعة للاحتلال التركي تتضمن الجزء الأكبر من المواقع الأثرية والتاريخية والمعالم الدينية. وهي تشتمل على مدينة فاما غوستا ذات الأسوار الفينيسية، وميناء كيرينيا بقلعته التي تعود الى القرون الوسطى، والمواقع الأثرية في سالاميس، وانغومي المسيني، وقصر فوني القديم وصولي، والقلاع الثلاث في سلسلة جبال كيرينيا التي تعود الى العصر الوسيط - القديسة هيلاريون، وبوفافنتو، والقنطرة - والكنائس والأديرة التي بنيت ما بين القرن الرابع والقرن التاسع عشر. وهي تتضمن مواقع تعود الى العصر الحجري، والعصر البرونزي، والعصر الفينيقي اليوناني والعصر الروماني والمئات من الأماكن والهياكل الأخرى ذات الأهمية التاريخية الكبيرة.

إن العديد من هذه الآثار التاريخية والدينية تعرضت للتلف أثناء الغزو التركي من جراء القصف المباشر والنهب والسلب والتخريب على أيدي القوات التركية الغازية. ومع ذلك فإن السياسة الرسمية المنتظمة التي تمارس منذ الغزو لاستئصال الهوية التاريخية التي يمتد عمرها ٩ آلاف عام للمناطق المحتلة في قبرص هي التي جلبت أشد أشكال الدمار. وكما ذكرت من قبل، هناك مواقع أثرية هامة تتعرض لإهمال كامل ومتعمد، مما يجعلها بشكل دائم عرضة لخطر التدمير والنهب، كما أن مراكز الثقافة والحضارة العريقة تركت تحت رحمة الزمن وعوامل الطبيعة. وعمليات الحفر غير القانونية أصبحت شائعة وخاصة في كيرينيا وثاما غوستا وشبه جزيرة كارباس. والكنائس والأديرة التي يوجد أكثر من مائة منها في كل أنحاء المناطق المحتلة، سلبت تحفها المقدسة وأيقوناتها ورسوماتها الجدارية ولوحاتها الجصية والفسيفسائية، وتعرضت للتلف والتدمير، أو حولت الى مساجد أو مناطق للترفيه أو حظائر للغنم أو حتى اسطبلات.

كما أن اللوحات الفسيفسائية الفريدة، مثل تلك الموجودة في كنيسة بانايا كاناكاريا نقلها وباعها مهربو الآثار الأتراك لهواة جمع الآثار في الخارج. وفي تلك الحالة تدخلت حكومة قبرص، وبعد عملية قضائية مطولة في محكمة استئناف الولايات المتحدة استعادت الممتلكات الثقافية المسروقة، في القضية الشهيرة المعروفة الآن بقضية فسيفساء كاناكاريا بقبرص.

وقد أكد قرار المحكمة، الذي أعرب عنه ببلاغة القاضي باور، أن تلك اللوحات الفسيفسائية ذات جمال أصيل عظيم، وأنها آثار فريدة تنتمي الى عصر فني سابق، وينبغي إعادتها الى وطنها ومالكها الأصلي، ليس فقط لأن مكانها هناك، بل أيضا كتذكرة بأن الجشع والتجاهل القاسي لممتلكات الآخرين وتاريخهم وثقافتهم لا يمكن أن يتغاضى عنهما المجتمع العالمي وتلك المحكمة. وذلك القرار الذي مس قلوب شعبنا هو سابقة قانونية قيمة لجميع الدول التي تسعى الى استرداد ممتلكاتها الثقافية.

وعودة الى توصيات الدورة الثامنة للجنة الحكومية الدولية المعنية بتشجيع إعادة الممتلكات الثقافية الى بلدانها الأصلية، أقول إننا نؤيد الدعوة التي تحث الدول الأعضاء التي لم تصدق بعد على اتفاقية عام ١٩٧٠ لمنظمة اليونسكو المتعلقة بوسائل تحريم ومنع استيراد الممتلكات الثقافية وتصديرها ونقل ملكيتها بالطرق غير المشروعة، أن تفعل ذلك، وتصبح أطرافا فيها، وأن تنفذ أحكامها بالكامل. ويسرنا أن عدد الدول الأطراف في الاتفاقية، أثناء انعقاد الدورة، زاد من ٧١ الى ٨١ دولة. كما نرحب بالتعاون المعزز فيما بين الدول في هذا الصدد، والذي تشهد عليه زيادة توزيع الإخطارات المتعلقة بالممتلكات الثقافية المسروقة، فيما بين الدول الأطراف، والزيادة في عقد حلقات العمل الإقليمية.

أما إنشاء قواعد للبيانات، وهو اقتراح آخر تقدمت به اللجنة الحكومية الدولية، فلا شك أنه سيثني عن استغلال الممتلكات الثقافية، وسيسهم بالتأكيد في منع الترخيص بالاستيراد والتصدير ونقل الملكية بطرق غير مشروعة. فضلا عن أن فكرة إنشاء صندوق دولي يهدف الى تيسير رد الممتلكات الثقافية المسروقة، على النحو الوارد في الحكم ذي الصلة من نداء أروشا، تحظى بتأييدنا الكامل.

ومما له نفس القدر من الأهمية التدابير الوقائية المشار اليها في توصية اللجنة والتي ترمي الى عدم تشجيع التنقيب السري غير المشروع عن الآثار. وهذه التدابير ينبغي تنفيذها بالكامل، كما ينبغي وضع المواقع الأثرية تحت رعاية مستمرة.

وإن قبرص، وهي بلد صغير، تبذل كل ما في طاقتها لحماية التراث الثقافي لشعبها. ومع ذلك، فهي لا تزال تعتمد على خبرة اليونسكو والمنظمات العالمية الأخرى لإنقاذ آثارها، وخاصة في المناطق التي تقع حاليا تحت الاحتلال والسيطرة الأجنبيين. وفي هذا الصدد، نعرب عن تقديرنا لليونسكو، والشرطة الدولية، ومنظمة يوروبا نوسترا، ومجلس أوروبا، والمجلس الدولي للمعالم والمواقع الأثرية، وغير ذلك من المتاحف والمؤسسات، على ما قدمته من مساعدة وتعاون.

السيد سليم (تركيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إن تركيا، بوصفها أمة ذات تراث ثقافي ثري، تشعر بسرور خاص لأن الجمعية العامة تنظر مرة أخرى، في إطار البند ٢٢ من جدول الأعمال، في المسألة الهامة المتعلقة بإعادة أو رد الممتلكات الثقافية الى بلدانها الأصلية.

وبعد أن أحطنا علما بالتقرير القيم المقدم من المدير العام لمنظمة اليونسكو، والوارد في الوثيقة A/50/498، يرد وفد بلدي أن يؤكد من جديد تأييده القاطع للجهود التي تبذلها تلك المنظمة لتعزيز إعادة أو رد الممتلكات الثقافية الى بلدانها الأصلية. والإشارات الواردة في التقرير الى استمرار الاتجار غير المشروع في الممتلكات الثقافية، تبرز الحاجة الى اتخاذ مزيد من الإجراءات في هذا المجال.

إن تراث تركيا يرجع تاريخه الى حضارات عريقة وعظيمة عديدة. ونحن نمثل مستودع الكنوز التي تركتها تلك الحضارات، وهذا جعل من تركيا هدفا أساسيا للصوص وتجار الفنون والآثار المسروقة. ونتيجة لهذا النهب المنتظم، تم نقل العديد من الكنوز الثقافية وتهريبها بطرق غير قانونية، وحصلت عليها المتاحف وجامعو الآثار في عدد من البلدان.

وقد بات من الضروري تحديد مكان تلك الممتلكات وإعادتها الى بلدانها الأصلية. بل الواقع أنه من الحيوي، بغية الحفاظ على تراث كل الأمم الثرية بالفنون أن يحتفظ بممتلكاتها الثقافية في بيئاتها

الجغرافية والطبيعية، وأن تكون متاحة للدراسات العلمية والأثرية في سياقها السليم. وهذا هو الرأي السائد في العالم، وعلينا أن نعجل بجهودنا لتحقيق هذا الهدف.

وكما يلاحظ المدير العام في تقريره، فقد تم القيام بالكثير تحت رعاية اليونسكو منذ عام ١٩٩١، لحماية الممتلكات الثقافية في سياقها الأصلي والطبيعي، ولإعادة الممتلكات التي أخذت من بلدانها الأصلية بشكل غير مشروع، الى أوطانها. وكما يشير التقرير، بادرت تركيا الى إجراء مفاوضات ثنائية مع ألمانيا لرد تمثال بوغاسكوي، وأصدرت إخطارين عن ممتلكات مسروقة، أحدهما يتعلق بسرقة ٣٤ عمله أثرية معظمها من الذهب من مجموعة متحف كابسيري، في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، والثاني يتعلق بسرقة ٥٩٦ قطعة من الخزف الأزميري ترجع الى القرن السابع عشر، من متحف بايرامباسا توربيسي باستانبول في ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩١.

وفي حين أن بعض التقدم قد أحرز في هذا الصدد، فليس ثمة شك في أنه يلزم إنجاز المزيد على المستوى الدولي. فالتعاون فيما بين الدول لم تتمخض عنه حتى الآن آلية عملية لمعالجة حالات محددة للنقل غير المشروع للممتلكات الثقافية من البلدان التي صنعت فيها وظلت موجودة بها لقرون، وأصبحت تشكل جزءا من هويتها الثقافية. ونتيجة لذلك أخذ الاتجار الدولي بالممتلكات الثقافية المسروقة يزداد انتشارا، والكنوز الأثرية لتركيا وغيرها من البلدان الغنية بالفنون ما زالت تتعرض لخطر النهب، بالرغم من الجهود المحلية الرامية الى وقف هذه الحوادث.

وينبغي أن نواصل العمل سويا للتوصل الى تدابير مقبولة لإنجاز عملية إعادة أو رد الممتلكات الثقافية المسروقة الى بلدانها الأصلية عن طريق الإجراءات الدولية. ونعتقد أن من السبل التي تؤدي الى تحقيق هذا الهدف وضع حد للطلب على الممتلكات الثقافية للدول الأخرى. وما لم يتحقق هذا الهدف، والى أن يتحقق فليس أمامنا من خيار سوى معالجة هذه المشاكل من خلال المفاوضات الثنائية وفي المحاكم. وفي هذا المجال، اتخذت تركيا زمام المبادرة فيما بين الدول الغنية بالفنون والآثار سعيا للانتصاف عن طريق المحاكم لاستعادة تراثها الثقافي المسروق. وقد أثبتت جهودنا المضنية في هذا الصدد حقنا مؤخرا جدا بالحل الناجح الذي تم التوصل اليه في القضية التي استمرت ست سنوات ضد متحف المتروبوليتان للفنون من أجل استعادة آثار كنز ليديا الأسطوري، التي أعيدت الآن الى تركيا.

وعلاوة على ذلك، وافق متحف بروكلين - بعد سلسلة من المفاوضات التي بدأتها حكومة بلدي كما يشير التقرير - على أن يهدي تابوتا رومانيا سرق من تركيا عام ١٩٨٦ الى مؤسسة تركية - امريكية، أعادته الى تركيا بعد فترة استمرت سنتين. وثمة تطور آخر جدير بالترحيب بالنسبة لتركيا يتمثل في إعادة باب منبر مسجد أيدموغلو محمد بك في حي بيرغي بأزمير وهو باب أثري عمره ٧٠٠ سنة، تم تهريبه الى الخارج قبل ٢٠٠ عام. وقد قامت حكومة المملكة المتحدة بإعادة هذا الباب الى حكومة بلدي في احتفال رسمي أقيم في لندن في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر من العام الحالي.

وسوف تعرض هذه الأعمال الفنية والممتلكات الثقافية الى جانب ٣٦٣ قطعة أثرية من كنز ليديا أعادها متحف متروبوليتان في متاحف اسطنبول وأنقرة ومدن تركية أخرى. وترى تركيا أن هذه الحالات تعتبر قضايا ترسي سابقة قانونية، وتأمل في أن تؤدي إعادة هذه الكنوز التي لا تقدر بثمن الى تمهيد السبيل صوب إقرار حقوق كل الدول في استعادة ممتلكاتها الغنية والثقافية المسروقة، وردع المهربين وتجار المسروقات عن مواصلة نهب الكنوز التاريخية لتركيا وغيرها من الدول الغنية بالفنون.

وتأمل تركيا في أن يأتي اليوم الذي تستطيع فيه أن تستعيد ممتلكات الشعب التركي الثقافية الى الوطن دون اللجوء الى الإجراءات القانونية المكلفة والمعقدة. والى أن يتحقق ذلك، فإنها ستحمي حقوقها في المحاكم كلما وأينما يتعين عليها أن تفعل ذلك. وفي الوقت نفسه، ستواصل تركيا المساهمة في الجهود الدولية الرامية الى حل هذه المشكلة الخطيرة. وفي هذا الصدد، فإن تركيا صدقت على اتفاقية لاهاي لعام ١٩٥٤ لحماية الممتلكات الثقافية في حالة المنازعات المسلحة، والاتفاقية المتعلقة بوسائل تحريم ومنع استيراد الممتلكات الثقافية وتصديرها ونقل ملكيتها بالطرق غير المشروعة، التي اعتمدتها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة عام ١٩٧٠، والاتفاقية المتعلقة بحماية التراث الثقافي والطبيعي في العالم لعام ١٩٧٢.

وعلاوة على ذلك، شاركت تركيا بنشاط منذ البداية في المفاوضات المتعلقة بمشروع اتفاقية المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص بشأن الممتلكات الثقافية المسروقة أو المصدرة بطريقة غير مشروعة، والتي كللت باعتماد الاتفاقية في مؤتمر دبلوماسي عقد في روما يوم ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٥. ونحن نرحب بهذه الخطوة الهامة، ونعتزم التوقيع على الاتفاقية بأسرع ما يمكن. وفي هذا الصدد، أحطنا علما بشكل خاص بأن معظم الدول المستوردة للفنون قد امتنعت عن التصويت على تلك الاتفاقية في روما. وقد شكل هذا خطوة هامة في الاتجاه الصحيح. ونعتقد أن هذه الدول ستولي اهتماما جديا الى الشواغل التي أعربت عنها تركيا وغيرها من الدول الغنية بالفنون فيما يتعلق بالتعويض، والسريان بأثر رجعي وغير ذلك من المسائل المماثلة، حتى يمكن لوثيقة بهذه الجسامة أن تلقى القبول وتنفذ على نحو فعال من جانب أكبر عدد من الدول.

ونحث جميع الدول على أن تعمل سويا من أجل أن يتم على مستوى دولي ضمان حماية واستعادة ورد الممتلكات الأثرية والتاريخية والثقافية المسروقة أو المصدرة بطريقة غير مشروعة. ومن خلال محافظة كل منها على تراثه الثقافي وإعادة الممتلكات الثقافية الى بلدانها الأصلية الشرعية، فإننا بذلك نخدم على أفضل وجه مصالح جميع شعوب العالم لأجيال مقبلة. ونحن نتعهد بدعم هذه العملية.

السيد أوش بوريث (كمبوديا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): ان شعب وحكومة كمبوديا - شأنهما شأن كل الشعوب المحبة للسلام والعدالة - وتاريخنا الطويل يثبت ذلك - يتابعان عن كثب القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة في السنوات القليلة الماضية بهدف منع استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطريقة غير مشروعة. ولا بد لنا من أن نلزم اليقظة بشكل خاص في ضمان احترام الاتفاقيات والاتفاقات والقوانين الدولية، ومراعاتها بدقة، وأن تكون ممارسة القانون مكرسة لخدمة الحق. وبهذه الروح أيد وفد بلدي الآراء التي أعرب عنها المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) في الوثيقة A/50/498، ورحب دون تحفظ بمشروع القرار الوارد في الوثيقة A/50/L.28 الذي قدم الى الجمعية العامة لاعتماده.

ان صيحات التنبيه التي رددتها كمبوديا والمؤسسات الدولية المعنية كان لها صدى عميق في كل أنحاء العالم. وتتفاقم المخاطر الأساسية والخطر الذي يهدد بتدمير الأعمال الفنية لشعب الخمير يوما بعد يوم. وفي مواجهة هذه الحالة التي تنذر بحدوث الكثير من الدمار. يشرف وفد بلدي أن يوجه نظر الجمعية العامة الى التدابير التي اتخذتها حكومة كمبوديا الملكية لحماية تراثنا الثقافي الوطني.

باعتبارنا من البلدان الموقعة على الاتفاقية الخاصة بحماية الممتلكات الثقافية في حالة المنازعات المسلحة لعام ١٩٥٤ والاتفاقية المتعلقة بوسائل تحريم ومنع استيراد الممتلكات الثقافية وتصديرها ونقل ملكيتها بالطرق غير المشروعة لعام ١٩٧٠، فقد اتخذت حكومة كمبوديا الملكية التدابير التالية:

في آذار/مارس ١٩٩٣، أصدرت الجمعية الوطنية قانونا جديدا عن إدارة الأراضي وتخطيط وبناء المناطق الحضرية. ويتضمن هذا القانون تدابير تنظيمية تستهدف حماية التراث الوطني لكمبوديا. وتوصي المادتان ١٠ و ١١ بتدابير محددة تتخذ لحماية وتطوير الأماكن والمنشآت ذات الأهمية الأثرية والتاريخية والثقافية والجمالية والتقنية. وبموجب هذا القانون، لا يجوز إجراء أية أعمال حفر أو تنقيب في المناطق المحمية بدون ترخيص من الحكومة.

وعهد الى المجلس الأعلى للثقافة الوطنية المنشأ عام ١٩٩٣، بمهمة دراسة الأماكن الثقافية والآثار التاريخية وتسجيلها كتراث ثقافي وطني؛ وحماية الأعمال الفنية الثقافية القديمة، وإدارة ورصد المناطق التي تحتوي على آثار تاريخية، وتكوين مجموعات لممتلكاتها الثقافية والفنية؛ والترخيص بإجراء دراسات والقيام بأنشطة للتنقيب عن الآثار وحفظها؛ والنهوض بالقيم الثقافية؛ وتعبئة الأموال اللازمة؛ وتعزيز التثقيف العام والتدريب والبحث المكرس لتراثنا الثقافي والتاريخي.

وأتاحت لجنة التنسيق الدولية لحماية منطقة أنغور وتطويرها، المنشأة في تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٣، إطارا للعمل من أجل تنفيذ التدابير التالية:

انطلاقا من الدراسات التي أجريت تحت رعاية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونسكو بالتعاون مع حكومة كمبوديا الملكية، تم في أيار/مايو ١٩٩٤ اعتماد

مرسوم بقانون بشأن تقسيم منطقة أنغور الى مناطق فرعية وإدارتها. وتصنف خطة التقسيم تلك الأماكن الثقافية وفقا لخمسة مستويات مختلفة للحماية.

شغل الرئيس مقعد الرئاسة.

ويجري حاليا وضع قانون من أجل إقامة سلطة لحماية موقع منطقة أنغور وإدارته. وهدف هذه السلطة هو كفالة الرقابة على جميع المشاريع وإدارتها على مستوى رفيع وتنسيق أنشطة تنمية منطقة أنغور. وفي المنطقة ذاتها، أقيمت وحدة شرطة خاصة وبدأت في تنفيذ عمليات للقيام بالمهام التي كلفتها بها الحكومة.

ونظرا لأن آثار أنغور مصنفة منذ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ بوصفها موقع تراث عالمي، فإننا نطلب من المجتمع الدولي أن يقدم لحكومة كمبوديا الملكية تعاونه الكامل في الكفاح من أجل محاربة الاتجار غير المشروع بتراث الخمير الثقافي، الذي ما فتئ يتعرض للنهب والتخريب على نحو لم يسبق له مثيل. وحتى يتسنى استعادة جميع هذه القطع الثقافية التي لا تقدر بثمن، وتمشيا والمادة ٩ من اتفاقية عام ١٩٧٠، نسمح لأنفسنا اليوم أن نوجه المطالب الرسمية التالية من حكومة كمبوديا الملكية لجميع البلدان التي تصدر هذه الممتلكات أو تشكل نقاط عبور لها، سواء أكانت من الموقعين على هذه الاتفاقية أم لا، بأن تتخذ التدابير التالية.

إننا نناشد هذه البلدان، أن تعلن وفقا للمادة ٣ من الاتفاقية، عدم شرعية استيراد أو تصدير أو نقل كنوز الخمير الثقافية، وأن تطبق البند الأخير من المادة ٤، بإقرار عدم السماح بشراء ممتلكات الخمير الثقافية أو تلقيها كهدايا دون موافقة السلطات الوطنية في كمبوديا. ونناشدها أن تمنع متاحفها الوطنية أو مؤسساتها المماثلة من اقتناء آثار منشأها مملكة كمبوديا، وأن تتخذ جميع التدابير اللازمة إزاء تجار التحف الأثرية والكنوز الثقافية لمساعدة حكومة كمبوديا الملكية على استعادة الكنوز الثقافية التي نقلت بشكل غير شرعي من مملكة كمبوديا وإعادتها إلى الوطن. ونناشد لجنة التراث العالمي أن تنظم مفاوضات بين كمبوديا والبلدان التي تُتخذ نقاط عبور لهذه الكنوز الثقافية أو البلدان المتلقية لها بشكل غير مشروع حتى يمكننا أن نعمل معا على ضمان الحماية الدائمة لتراث الخمير الثقافي.

وإذ نذكر جميع الأطراف الموقعة على الاتفاقية بأنه يتوجب عليها ضمان احترام التزاماتها بموجب المادة ٧، نلتمس تفويض خبراء دوليين للتعرف على كنوز الخمير الثقافية الموضوع اليد عليها خارج الأراضي الكمبودية. ويمكن لخبراء جامعة صوفيا المعترف بهم دوليا أن يقوموا بالتعرف على جميع ممتلكات الخمير الثقافية المصدرة بشكل غير مشروع إلى اليابان. وستكلف المدرسة الفرنسية للشرق الأقصى "ايكول فرانسيز دي اكستريم - أورينت" ومعهد غيتي لحماية الآثار بالتعرف على هذه الممتلكات في أوروبا. وستقوم إدارة الأعمال الفنية في تايلند، بالتعاون مع خبراء المدرسة الفنية للشرق الأقصى بمهمة التعرف على كنوز الخمير الثقافية التي صدرت بشكل غير مشروع إلى تايلند.

وختاما اسمحوا لي أن أعرب عن امتناننا العميق لجميع البلدان الصديقة والمنظمات الدولية وبصفة خاصة منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، التي قدمت مساعدة حسنة التوقيت ومنزهة الغرض لصيانة تراث الخمير الثقافي والحفاظ عليه وحمايته.

السيد سيارغيو (بيلاروس) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): منذ إدراج بند إعادة أو رد الممتلكات الثقافية إلى بلدانها الأصلية في جدول أعمال الجمعية العامة، ما فتئنا نلاحظ بارتياح الاهتمام المتزايد لأعضاء الأمم المتحدة بهذا البند. ويود وفدي أن يحيط علما بأنه، منذ التقرير السابق لمدير عام منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين، فعلت الأمم المتحدة الكثير من أجل النهوض بإعادة أو رد الممتلكات الثقافية إلى بلدانها الأصلية.

تحتل بيلاروس مكانا متميزا في الجغرافية الثقافية لأوروبا، حيث تقع على الطريق القديم بين الإفرنج والإغريق. وتجد الجمهورية نفسها في قلب أوروبا ولها تقاليد تاريخية وثقافية عريقة. وأبناء بيلاروس لديهم ثروة عظيمة من التراث الوطني. ومن حقنا الاعتزاز بالتنوع الواسع لقيمنا التاريخية والثقافية.

وللأسف إن الممتلكات التي صنعها شعبنا على مدى قرون ما فتئت تنقل خارج البلد إلى شتى الأماكن

وبشتى الطرق. ويرجع هذا إلى عوامل مختلفة منها الحروب وكبت انتفاضات التحرر الوطني وهجرات الناس ومصادرة الممتلكات في سنوات الثورة، وأنشطة الأبحاث من جانب المؤسسات العلمية الأجنبية أو المركزية - التابعة لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية السابق - والاتجار غير المشروع بالقطع الفنية ذات القيمة التاريخية والثقافية.

ونتيجة لذلك، نجد في الوقت الحالي أن فرص الاعتماد على الأعمال الفنية الوطنية في تربية النشء محدودة للغاية. وحاليا لا توجد لدينا، سوى صور معدودة للآثار المعروفة عالميا التي كانت تشتهر بها بيلاروس. وأذكر على سبيل المثال أطر "سلتسك" والموشاة المرسمة "كوريليتشي" وأعمالا فنية أخرى.

ونتيجة نهب السجلات التاريخية لدولتنا، لا توجد لدى علماء بيلاروس أية مواد يمكنهم الاعتماد عليها في دراسة تاريخ بيلاروس الفني والاقتصادي والسياسي وما إلى ذلك. وقائمة البلدان التي انتهت إليها ممتلكاتنا الثقافية، بطرق مختلفة وفي أزمنة مختلفة، متنوعة للغاية.

وعلى سبيل التصنيف، يمكن للمرء أن يصنف ممتلكاتنا الموجودة في الخارج في الفئات الرئيسية التالية.

أولا، ممتلكات لا يشكل وجودها خارج حدود الجمهورية خرقا للقواعد القانونية. وهذه أساسا، ممتلكات نقلها أصحابها الى خارج البلد عندما لم تكن فيه قوانين تحرم هذا النقل.

وثانيا، ممتلكات مشكوك في شرعية وجودها خارج البلد وتتطلب البحث المشترك على أساس ثنائي أو متعدد الأطراف مع السلطات المختصة في البلدان التي توجد بها هذه الأشياء في الوقت الحالي.

وثالثا، ممتلكات ليس لوجودها خارج الجمهورية أي شرعية على الإطلاق، وهي الممتلكات التي نقلت كغنائم حرب أو كمصادرات تحركها دوافع سياسية أو عن طريق عمليات التهريب غير الشرعية عبر حدودنا.

ومما يؤسف له أن جمهورية بيلاروس ليس لديها سوى قدرة محدودة جدا للمطالبة بإعادة الممتلكات المنقولة من بلدنا بطرق غير شرعية. ويرجع هذا أولا إلى عدم وجود اتفاقات دولية ثنائية بشأن هذه المسائل بين بيلاروس وأغلبية كبيرة من البلدان التي قد توجد بها ممتلكاتنا المنقولة بطرق غير شرعية؛ وثانيا يرجع ذلك إلى عدم توفر بيانات كافية للباحثين في بيلاروس لاقتفاء أثر ممتلكاتنا المنقولة بطرق غير شرعية. وعلى الرغم من استمرار البحوث في هذا المجال فإنها تتسم بالتعقيد نظرا لأن ممتلكات بيلاروس التي أخذت بعد فترة الحرب العالمية الثانية كغنائم توجد في معظمها، نتيجة عمليات النقل المتعددة، في بلدان ثالثة. وفضلا عن ذلك لا تتوفر لخبرائنا سوى فرص محدودة للغاية لإجراء بحث في السجلات الخارجية بسبب حالتنا الاقتصادية العسيرة.

وعلى الرغم من الصعوبات الناشئة عن الإصلاح الاقتصادي الجاري في بلدنا تبذل حكومة بيلاروس جهودا كبيرة لحل المشاكل المتصلة بقضية إعادة الممتلكات.

وكما هو معلوم صدقت بيلاروس في عام ١٩٨٨ على اتفاقية باريس لعام ١٩٧٠ ونود أن نغتنم هذه الفرصة لكي ندعو الدول الأعضاء التي لم تصبح بعد أطرافا في الاتفاقية أن تفعل ذلك. وفي عام ١٩٩٢ سنت جمهورية بيلاروس قانونا لحماية التراث التاريخي الثقافي. وهو ينظم في جملة أمور مسألة إعادة الممتلكات. ووفقا للقانون، تم إنشاء عدد من المؤسسات الحكومية لوضع وتنفيذ سياسة في مجال حماية تراثنا التاريخي والثقافي.

وحتى الآن قامت حكومتنا بالكثير من أجل إقامة روابط دولية والتوقيع على اتفاقات بشأن مسائل التعاون الثقافي.

ومع هذا لا تزال مشاكل الممتلكات من التراث التاريخي والثقافي ماثلة اليوم بوضوح وتشكل عبئا ثقيلا على جمهورية بيلاروس. ومن رأينا أن المجتمع الدولي يجب أن ينشط جهوده لحل المشاكل المتعلقة بإعادة الممتلكات من التراث التاريخي والثقافي الى بلدانها الأصلية، وخاصة الجهود المبذولة لتحسين القانون الدولي الأساسي وزيادة تفصيله في هذا المجال. وفي هذا الصدد، نؤيد الأفكار والمقترحات الواردة في التقرير المرفق بالوثيقة A/50/498. ويرى وفدنا أن ثمة حاجة قوية الى إنشاء قاعدة بيانات مركزية لما يتعلق بالممتلكات المفقودة والمسروقة.

ونؤيد في هذا الإطار الاقتراح الوارد في الفقرة ١٥ من التقرير.

وبعد أن أصبحت بيلاروس عضوا في الانتربول أصبحت تتطلع الى التعاون الوثيق مع تلك المنظمة في مجال مكافحة الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية. وتعتبر حكومتنا أن من المهم للغاية أن تستفيد من ملفات الأنتربول المحوسبة عن الممتلكات المسروقة وأن تشارك في تحديثها على أساس المعلومات التي ترد من قوات الشرطة لدينا.

وأود ختاما أن أشدد على أن جمهورية بيلاروس تقدر تقديرا عاليا أنشطة اللجنة الحكومية الدولية الرامية الى التشجيع على إعادة الممتلكات الثقافية الى بلدانها الأصلية أو ردها إليها في حالة الحيازة غير المشروعة. ونتوقع أن ترافق هذه الجهود توعية الرأي العام العالمي دعما لإعادة أو رد الممتلكات الثقافية الى بلدانها الأصلية، ولا سيما عن طريق تعبئة القدرة الإعلامية للأمم المتحدة لهذا الغرض.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): استمعنا الى آخر المتكلمين في مناقشة هذا البند. وبناء على طلب مقدم مشروع القرار A/50/L.28 يؤجل البت فيه الى تاريخ لاحق يعلن عنه فيما بعد.

وبذلك نكون قد اختتمنا المرحلة الحالية من نظرنا في البند ٢٢ من جدول الأعمال.

السيد قوين (مالي)، نائب الرئيس، يشغل مقعد الرئاسة.

إعلان

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الفرنسية): أود أن أبلغ الأعضاء بأن سعادة السيد بيريز دي كوييار، الأمين العام السابق للأمم المتحدة ورئيس اللجنة العالمية المعنية بالثقافة والتنمية سيعرض، عقب رفع هذه الجلسة مباشرة، تقرير اللجنة المعنون "تنوعنا الخلاق".

برنامج العمل

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الفرنسية): ستنظر الجمعية بعد ظهر اليوم في البند ٢٠ من جدول الأعمال "تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة"، بالإضافة الى البند ١٥٤ من جدول الأعمال، "اشتراك المتطوعين والخوذ البيض في الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة في ميدان الإغاثة الإنسانية والإنعاش والتعاون التقني لأغراض التنمية".

وسوف ترجئ الجمعية العامة الى تاريخ لاحق، يعلن فيما بعد، النظر في جانبين من جوانب البند الفرعي (ب) من بند جدول الأعمال ٢٠ - وهما على وجه التحديد الجانبان المتعلقان بالمساعدة الطارئة الخاصة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتعمير في بوروندي، وبالتعاون والمساعدة الدوليين للتخفيف من حدة آثار الحرب في كرواتيا.

وسيرجأ أيضا الى تاريخ لاحق، يعلن فيما بعد، النظر في البند الفرعي (د) من البند ٢٠ من جدول الأعمال، - المساعدة الدولية الطارئة من أجل إحلال السلم والأوضاع الطبيعية في أفغانستان المنكوبة بالحرب وتعميرها.

وبالنسبة لأعمال الجمعية العامة في المستقبل، أود أن أبلغ الممثلين بأن البند ٢٤ من جدول الأعمال - تنفيذ برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في افريقيا في التسعينات - سينظر فيه صباح يوم الأثنين، ٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٢٥